عربيه فلا يكون القرآن كله عربيا وهو باطل لقوله تعالى وكذلك انزلناه قرانا عربيا ونحوه قيل المراد بعضه فان الخالف على ان لا يقرأ القرآن يحنث بقراءة بعضه قلنا معارض بما يقال انه بعضه قيل تلك كلمات قلائل فلا تخرجه عن كونه عربيا كقصيدة فارسية فيها الفاظ عربية قلنا نخرجه والله لما صح الاستثنا قيل كفى في عربيتها استعمالها في لغتهم قلنا تختص الالفاظ باللغات بحسب الدلالة قيل منقوض بالمشكاة والقسطاس والاستبرق والسجل قلنا وضع العرب فيها وافق لغة اخرى وعورض بان الشارع اخترع معاني فلا بد لها من الالفاظ قلنا كفى التجوز وبان الايمان في اللغة هو التصديق وفي الشرع فعل الواجبات لانه الاسلام والاسلام يقبل من مبتغيه لقوله تعالى ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه ولم يجز استثنا المسلم من المومن وقد قال تعالى فاخرجنا من كان فيها من المومنين الاية والاسلام هو الدين لقوله تعالى ان الدين عند الله الاسلام والدين فعل الواجبات لقوله تعالى وذلك دين القيمة قلنا الايمان في الشرع تصديق [illegible] وعلم خاص وهو غير الاسلام والدين فانهما الانقياد والعمل الظاهر ولهذا قال تعالى قل لم تومنوا ولكن قولوا اسلمنا وانما جاز الاستثنا لصدق المومن على المسلم بسبب ان التصديق شرط صحة الاسلام **فروع الاول** النقل خلاف الاصل اذ الاصل بقا الاول ولانه يتوقف على الاول ونسخ ووضع ثان فيكون موجودا **الثاني** الاسما الشرعيه موجودة المتواطيه كالحج والمشتركة كالصلوة الصادقة على ذات الاركان وصلوة المصلوب والجنازة والمحتملة سموا اسما الذوات دينيه كالمومن والفاسق والحروف لم توجد والفعل يوجد بالتبع **الثالث** صيغ العقود كبعت انشا اذ لو كانت اخبارا وكان ماضيا او حالا لم يقبل التعليق والاتبع وايضا ان كذبت لم يعتبر وان صدقت فصدقها اما بها فيدور او بغيرها وهو باطل اجماعا

وايضا

وايضا لو قال للزوجة طلقتك لم يقع كما لو نوى الاخبار **الثاني** المجاز اما في المفرد مثل الاسد للشجاع او في المركب مثل اشاب الصغير وافنى الكبير كر الغداة ومر العشي او فيهما مثل احياني الحياني بطلقتك ومنعم ابن داود في القرآن والحديث لنا قوله تعالى جدارا يريد ان ينقض قال فيه انقاض قلنا الانقاض مع القرينة قال لا يقال لله تعالى انه متجوز فلنا لعدم الاذن اولا يهام الاتباع فيما لا ينبغي **الثالث** شرط المجاز العلاقة المعتبر نوعها نحو السببيه القابليه مثل سال الوادي والمصوريه كتسمية اليد قدرة والفاعليه مثل نزل السحاب والغائيه كتسمية العنب خمرا والمسببية كتسمية المرض المهلك بالموت والاولى اولى لدلالتها على التعيين واولاها الغائيه لانها علة في الذهن ومعلولة في الخارج والمشابهة كالاسد للشجاع والمنقوش وتسمى الاستعارة والمفادة مثل وجزاء سيئة سيئة مثلها والكلية كالقرآن لبعضه والجزئية كالاسود للزنجي والاولى اقوى للاستلزام والاستعداد كالمسكر للخمر في الدن وتسمية الشي باعتبار ما كان عليه كالعبد والمجاورة كالراوية للقربة والزيادة والنقصان مثل ليس كمثله شي واسيل القريه والتعلق كالخلق للمخلوق **الرابع** المجاز بالذات لا يكون في الحرف لعدم الافادة والفعل والمشتق لانهما يتبعان الاصول في العلم لانه لم ينقل لعلاقة **الخامس** المجاز خلاف الاصل لاحتياجه الى الوضع الاول والمناسبة والنقل وله خلاله بالفهم فان غلب كالطلاق تساويا والاولى الحقيقة عند ابي حنيفة والمجاز عند ابي يوسف رضي الله عنهما **السادس** يعدل الى المجاز لثقل لفظ الحقيقة كالمخفف او لكثافة معناه كفضا الماء او لبلاغة لفظ المجاز او عظم في معناه كالمحاسن او زيادة بيان كالاسد **السابع** اللفظ قد لا يكون حقيقة ولا مجازا في معنى واحد كما في الوضع الاول

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)